الأمم المتحدة

A/60/253

الجمعية العامة

Distr.: General
15 August 2005
Arabic
Original: English

**الدورة الستون**

البند ١٦ من جدول الأعمال المؤقت*

**منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي**

# منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي

## تقرير الأمين العام**

## المحتويات

الصفحة

أولا - مقدمة ..... ٢

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات ..... ٢

الأرجنتين ..... ٢

بوليفيا ..... ١٠

العراق ..... ١١

كينيا ..... ١١

بنما ..... ١٢

ثالثا - الردود الواردة من المؤسسات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ..... ١٢

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ..... ١٢

* A/60/150.

** أعد هذا التقرير بناء على الردود الواردة من المؤسسات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ومن الدول الأعضاء.

080905 080905 05-46254 (A)

*0546254*

## أولا – مقدمة

١ – في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، اتخذت الجمعية العامة القرار ١٠/٥٨، المعنون ''منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي''، الذي أحاطت فيه علما بتقرير الأمين العام (A/58/265) وطلبت إلى المؤسسات والأجهزة والهيئات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تقدم إلى الدول الأعضاء في المنطقة كل ما قد تلتمسه من مساعدات ملائمة في جهودها المشتركة الرامية إلى تنفيذ إعلان منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي. وطلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام أن يبقي قيد الاستعراض تنفيذ القرار ١١/٤١ المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ والقرارات اللاحقة المتعلقة بهذه المسألة، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الستين، آخذا في الاعتبار، في جملة أمور، الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء.

٢ – وعملا بالقرار ١٠/٥٨، وجه الأمين العام مذكرة شفوية مؤرخة ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ إلى حكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة طالبا موافاته بآرائها بشأن تنفيذ إعلان منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي. وفي ٢ حزيران/يونيه، وجهت أيضا رسائل إلى منظمات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة لكي تقدم مساهماتها بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ لإعداد تقرير الأمين العام.

٣ – وفي ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٥، كانت قد وردت ردود من خمس حكومات ورسالة المنظمات والهيئات التابعة للأمم المتحدة التي وجهت إليها رسائل. وقد استنسخت تلك الردود تباعا في الفرعين ثانيا وثالثا من هذا التقرير. وسوف تصدر أي ردود ترد في المستقبل في إضافات لهذا التقرير.

## ثانيا – الردود الواردة من الحكومات

### الأرجنتين

[الأصل: بالإسبانية]
[٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥]

تؤكد جمهورية الأرجنتين ما قطعته على نفسها من التزام بصفتها دولة عضوا في منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي، التي تمثل الآلية الأقاليمية الوحيدة التي تجمع ما بين بلدان أمريكا الجنوبية وبلدان أفريقيا، وتشكل الإطار المناسب للمشاورات

بشأن القضايا التي هي موضوع اهتمام مشترك، مما يمكن تلك البلدان من بلوغ أهدافها المحددة في قرار الجمعية العامة ١١/٤١.

وإذ تؤكد الأرجنتين من جديد أهمية الأهداف التي تنشدها منطقة السلام والتعاون بوصفها أساسا لتشجيع التعاون فيما بين المنطقتين، فإنها ما زالت ثابتة في اعتقادها بضرورة تجديد مضامين تلك الأهداف.

وتظل الأرجنتين متشبثة باعتقادها الراسخ بأن أهداف السلام والتعاون التي أنشئت المنطقة من أجلها لن تتحقق إلا بموازاة مع تعزيز التنمية المستدامة والتقدم الاجتماعي، وعندما تصبح المؤسسات الديمقراطية النيابية فعالة تماما، وبتحقيق احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

وترى الأرجنتين أن طبيعة المنطقة ونطاق أهدافها يجعلان منها محفلا يستطيع أن يكون بمثابة وسيلة للتعاون أمام البلدان التي تحتاج إلى ذلك من أجل تحقيق التسوية السلمية للنزاعات.

وفي عام ١٩٩٨، اضطلعت جمهورية الأرجنتين بدور المنسق للجنة الدائمة للمنطقة، انطلاقا من رغبتها الأكيدة في تعزيز السلم والأمن والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتصميما منها على توطيد علاقات التعاون بين البلدان الأعضاء. وتحقيقا لذلك الغرض، اقترحت مجموعة من التدابير بغية إحراز تقدم في شتى مجالات خطة عمل بوينس آيرس، المعتمدة في الاجتماع الخامس للدول الأعضاء في المنطقة، المعقود في بوينس آيرس في ٢١ و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ (انظر A/53/650، المرفق).

وقد شددت الأرجنتين على إمكانات إجراء مشاورات سياسية فيما بين الدول الأعضاء في المنطقة بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك التي تتصدى لها الأمم المتحدة. وفي هذا السياق، يمتلك الأرجنتين اقتناع بأن المنطقة يمكن أن تكون محفلا قيما لدعم التقدم الاقتصادي والديمقراطية وحقوق الإنسان والنهوض بها في جنوب المحيط الأطلسي.

وتمشيا مع خطة عمل بوينس آيرس، أعربت الأرجنتين مُجددا عن اهتمامها بتوثيق وتعزيز الروابط بين الدول الأعضاء في المنطقة عن طريق تكثيف تبادل المعلومات بين البلدان، بما في ذلك المسائل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وكما بيَّن وفد الأرجنتين بتاريخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ أثناء المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن بشأن أفريقيا، يلزم أن تتصدى الأمم المتحدة لمسألة النزاعات في أفريقيا على نحو متكامل، عن طريق اعتماد نهج مُنسّق لا يتعلق بالجانب الأمني الحيوي وحسب، بل يشمل

أيضا الأبعاد الإنسانية والإنمائية. ذلك أن تكرار حدوث النزاعات بأبعادها المتعددة، ينبغي أن يُفضي إلى إيجاد حلول أكثر ابتكارا وشمولا. وفي العديد من الحالات، ظلت الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تسببت في نشوء النزاعات أو في تفاقمها، دونما تغيير خلال فترة الأعمال العسكرية، وعادت إلى عنفوانها، بل وزادت تأججا في بعض الأحيان، عندما كان الصراع المسلح يبدو متجها في طريق التسوية. وهذا ما يُبرز من جديد الحاجة الماسة إلى اتخاذ إجراءات في مرحلة ما بعد الصراع، أو حتى في المراحل الأخيرة من وقت الأزمة، بهدف إرساء الأسس التي تُمكّن من الحؤول دون نشوب تلك النزاعات من جديد. ويجب أن تشمل تلك الأسس، ضمن جملة أمور أخرى، خطوات عملية في مجال التنمية وإعادة الإعمار، وحقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية. وتعتقد الأرجنتين أن أهداف خطة عمل منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي يمكن أن تكون أدوات قيمة في تلك المجالات.

واعتبارا لأن الديمقراطية، وسيادة القانون وحقوق الإنسان تمثل قيما مشتركة بين منطقتي أمريكا الجنوبية وأفريقيا فإن الأرجنتين ترى أن بلوغ أهداف التعاون في منطقة السلام ممكن شريطة ضمان احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية احتراما كاملا من أجل كفالة أن تكون المؤسسات الديمقراطية فعالة كُليا وأن تُسهم في السلم والأمن الدوليين.

وتولي الأرجنتين أهمية كبرى لمبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وتحقيقا لهذه الغاية، اشترك وزير خارجيتها في الجلسة العامة الرفيعة المستوى بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، التي عقدتها الجمعية العامة في نيويورك في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. وقد أعرب بيان الأرجنتين عن تأييدها الكامل لاستراتيجية التنمية للاتحاد الأفريقي، تمشيا مع سياستها في إعطاء الأولوية للعلاقات الثنائية مع القارة الأفريقية. وأكد البيان أيضا المساهمات التي قدمتها الأرجنتين في أفريقيا في مجالات حفظ السلام، والمساعدة الإنسانية، وتحقيق الحكم الرشيد، والتعاون التقني والتعاون من أجل التنمية.

وأكدت الأرجنتين أيضا أن منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي هي الهيئة المناسبة للقيام بالمبادرات الرامية إلى توثيق عرى التعاون فيما بين البلدان الأعضاء فيها. وفي هذا الصدد، ذكرت الأرجنتين أنها دعمت روابطها السياسية مع أفريقيا وأنها عاقدة العزم على زيادتها في المدى المتوسط عن طريق مواصلة الحوار والتعاون الثنائي.

وفيما يتعلق بالتعاون مع أفريقيا في مجال عمليات حفظ السلام تحديدا، تود الأرجنتين أن تؤكد أن لديها، فضلا عن البعثات الأخرى في القارة الأفريقية، ثلاثة ضباط من الدرك الوطني يشاركون في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وضابطان من الدرك

الوطني يشاركان في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وضابطان من قيادة الأركان البحرية الأرجنتينية في بعثة الأمم المتحدة في ليبريا. ويُتوقع أيضا أن يشارك قريبا ضابطان من الدرك الوطني في بعثة الأمم المتحدة في السودان.

والأرجنتين طرف في مختلف الاتفاقات الدولية التي تنظم إنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها، واضطلعت بدور نشط في محافل المناقشات على الصُعد العالمية والإقليمية ودون الإقليمية.

ويمثل الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة خطرا واضحا لا يُهدد سلامة الأرجنتين ورفاهها وحدها وحسب، بل يهدد المنطقة بأسرها. وانطلاقا من كون الأرجنتين دولة مسؤولة، فقد رأت أن واجبها لا يقتصر على فرض الرقابة المحلية على الأسلحة النارية وحسب، بل يشمل كذلك التعاون مع باقي أفراد المجتمع الدولي لمنع تحويل مسار تلك الأسلحة إلى السوق السوداء. ولهذا السبب، فمن المهم كفالة فرض الرقابة المحلية اللازمة على استعمال تلك الأسلحة وحيازتها، وعلى نقل الأسلحة على الصعيد الدولي.

وتتطلب الصكوك الدولية السارية وضع تدابير تشريعية وإجراءات محلية من أجل وضع حد لحركة تلك الأسلحة، بما في ذلك اتخاذ تدابير أمنية للمخزونات منها، ووضع سياسات عامة في مجال نزع الأسلحة وزيادة الوعي في أوساط المجتمع المدني.

وفيما يتعلق بالصكين ذوي الصلة للأمم المتحدة: برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (A/CONF.192/15 (Supp.)، الفصل الرابع، الفقرة ٢٤)؛ وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخائرها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية تنظر حاليا في هذا الأخير لجنة الشؤون الخارجية بمجلس النواب. وتأمل الأرجنتين أن تكمل الإجراءات المحلية المطلوبة في عام ٢٠٠٥.

وفي إطار منظمة الدول الأمريكية، صدقت الأرجنتين على اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة. وتشمل مضامين هذا الصك تكييف تصنيع الأسلحة النارية والاتجار بها غير المشروعين بوصفهما جريمتين جنائيتين، بما في ذلك المحاولات الإجرامية لارتكاب جرائم، والمساعدة والتحريض وإسداء المشورة من أجل ارتكاب جرائم، وأحكاما تتعلق بوسم الأسلحة، وعمليات مصادرتها وحجزها، والتدابير الأمنية لتخزينها، وإصدار رخص

التصدير، والاستيراد والمرور العابر، وحفظ السجلات وتبادل المعلومات والمساعدة التقنية والمساعدة القانونية المتبادلة ومراقبة عمليات إيصالها وتسليم المجرمين.

وإضافة إلى هذا، وفي مجال مراقبة الصادرات تحديدا، أصبحت الأرجنتين طرفا في اتفاق واسينار في عام ١٩٩٧. وقد قررت الدول الأطراف في ذلك اتفاق واسينار، سنة ٢٠٠٢، إدراج فئة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونتيجة لذلك، يلزم الأرجنتين قبل الإذن بتصدير الأسلحة، سواء عن طريق السجل الوطني للأسلحة و/أو عن طريق اللجنة ٦٠٣، أن تأخذ في الحسبان، ضمن جملة عوامل، الحالة السياسية والاجتماعية والاقتصادية لبلد الوجهة النهائية، واستقرار المنطقة، وخطر احتمال استخدامها ضد السكان المدنيين، ووجود حظر تفرضه الأمم المتحدة.

وفي إطار السوق المشتركة لأمريكا الجنوبية، عقدت الأرجنتين اجتماعات دورية تتصل بفريق عامل معني بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة بها. وقد أنشئ هذا الفريق سنة ٢٠٠١ بهدف تنسيق تشريعات الدول الأعضاء والدول الشريكة بشأن مراقبة الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات. وكان من بين النتائج الأخيرة لذلك صياغة مذكرة تفاهم بشأن التبادل الفوري للمعلومات المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وتوقيع تلك المذكرة بعد ذلك على مستوى وزير الخارجية. وقد أنشأت مذكرة التفاهم هاته جهة اتصال وطنية هي وزارة الخارجية، تقوم بإحالة طلبات الحصول على المعلومات الواردة من الدول الأطراف بشأن أي مجموعات يحتمل أن تكون متورطة في الاتجار غير المشروع بهذه المواد، وتنص المذكرة أيضا على تبادل المعلومات الواردة في سجل للبيانات التي تشمل الأسلحة المبيعة محليا والمصدرة والمستوردة من الدول الأطراف. وإضافة إلى هذا، تم توقيع مذكرة مع البرازيل.

وفيما يتعلق بالمساهمات في مجال إزالة الألغام لأغراض إنسانية، وإشارة إلى الالتزام رقم ١٠ الناشئ عن خطة عمل منطقة السلام لعام ١٩٩٨، تود الأرجنتين على أن تؤكد على ما أُحرز من تقدم فيما يتعلق بالمواد ٤ و ٥ و ٦ من اتفاقية أوتاوا المتعلقة بالألغام الأرضية، حيث إن المادة ٦ المشار إليها تشكل الأساس الذي يُمكّن من بلوغ أهداف الاتفاقية.

وفيما يتعلق بالمادة ٤ من الاتفاقية، فقد أكملت، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ خطة جمهورية الأرجنتين في مجال التدمير، بتدمير ما مجموعه ١٦٦ ٩٠ لغما من الألغام المخزونة المضادة للأفراد. ووفقا للمادة ٣ من الاتفاقية، تم الاحتفاظ، لأغراض التدريب، بأقل من ٠٠٠ ٢ لغم، موزعة بين قوات الجيش وسلاح البحرية الأرجنتينيين.

وفي هذا السياق، تعهدت الأرجنتين بالإبلاغ، في تقريرها الوطني القادم بموجب المادة ٧، عن الغرض المتوخى من الاحتفاظ بتلك المواد والاستخدام المخصصة له – وتقدم الأرجنتين تلك التقارير سنويا. وتأمل الأرجنتين، في نفس الوقت، أن تقدم جميع الدول الأطراف تلك المعلومات من أجل تعزيز تدابير الشفافية المنصوص عليها في الاتفاقية.

وقد نفذت خطة تدمير مخزونات الألغام وفقا لاتفاق التعاون والمساعدة التقنية بين جمهورية الأرجنتين والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية المتعلق بمشروع تدمير مخزونات الألغام المضادة للأفراد، الذي وفرت كندا المساعدة المالية لغرض تنفيذه.

وتمشيا مع ما سبق، وفي سياق المادة ٦ من الاتفاقية، تعهدت الأرجنتين بإبلاغ كل من المجتمع الإقليمي والمجتمع الدولي جميع المعلومات المتعلقة باستعمال التكنولوجيا التي يمكن أن تساعد على وضع الخطط الوطنية الرامية إلى تدمير مخزونات الألغام.

وتعهدت الأرجنتين بمواصلة تطبيق المعايير الدولية التي وضعتها الأمم المتحدة بشأن الأعمال المتعلقة بالألغام، وبتقديم توصيات بناء على الدروس المستقاة بهدف الرفع من كفاءة تلك المعايير إلى أقصى حد.

وفي سياق المادة ٥ من الاتفاقية، قامت الأرجنتين فعلا بتقديم تقرير عن مشاركتها في مختلف أنشطة إزالة الألغام في أنغولا في إطار مبادرة ذوي الخوذ البيض. وتود الأرجنتين أن تلفت النظر إلى وجود مراكز لديها مخصصة للتدريب وبناء القدرة في مجال المساعدة الإنسانية لإزالة الألغام، تُقدم دروسا للموظفين المدنيين والعسكريين.

وتأمل الأرجنتين أن يتسنى توسيع نطاق هذه التجربة ليشمل مزيدا من البلدان المهتمة بالتدريب وباستكمال موادها المتعلقة بالأعمال المتعلقة بالألغام. والأرجنتين على استعداد لتقديم التدريب للأفراد والضباط الأجانب، وتقديم جميع أنواع المساعدة الأخرى ذات الصلة.

وترى جمهورية الأرجنتين أن من المهم تنسيق مواقف الدول التي تتألف منها المنطقة في سياق اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، في إطار العملية الاستشارية المتعلقة بالمحيطات التي أنشئت بموجب قراري الجمعية العامة ٣٣/٥٤ و ١٤١/٥٧.

وترى الأرجنتين أن من المهم على وجه الخصوص حماية سلامة الملاحة البحرية والمحافظة على البيئة البحرية في جنوب المحيط الأطلسي، وهما هدفان تتشاطرهما الأرجنتين مع الدول الأخرى الأطراف في المنطقة.

ومن أجل النهوض بهذه الأهداف على نحو فعال، ترى الأرجنتين أن من الضروري بالنسبة للدول الأعضاء في المنطقة أن تشارك على نحو فعال في هيئات المؤسسات الدولية ذات الصلة ضمن منظومة الأمم المتحدة العاملة في مجالي النقل البحري وحماية البيئة البحرية، ولا سيما المنظمة البحرية الدولية، وبالتالي تنسيق مواقفها فيما يتعلق بتلك المواضيع التي تُعد مجال اهتمام مشترك.

وينبغي أن تمنح الأولوية، من بين هذه المواضيع، للأهمية المتزايدة التي تكتسيها كفالة نقل النفايات المشعة والخطرة بحرا بامتثال تام لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، مع إيلاء اهتمام خاص لحقوق الدول الساحلية ومصالحها، وللمعايير ذات الصلة التي حددتها المنظمة البحرية الدولية والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وإضافة إلى هذا، وأخذا في الحسبان تعاظم حجم نقل البضائع والأشخاص في جنوب المحيط الأطلسي، ينبغي إعطاء الأهمية اللازمة للحاجة إلى حماية الحياة البشرية في هذه المنطقة والمحافظة على البيئة البحرية من التلوث الناشئ من مصادر مختلفة، بما فيها النفط والوقود.

وتفترض مهمة التنسيق المشار إليها أعلاه ضرورة قيام الدول الأعضاء في المنطقة بالتصديق على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بسلامة النقل البحري وحماية البيئة البحرية والانضمام إليها. والأرجنتين دولة طرف في معظم هذه الاتفاقيات الدولية، وتقيم بانتظام التزامها بالقواعد الجديدة المعتمدة بشأن هذه المسائل، أساسا في إطار المنظمة البحرية الدولية. وأحدث الأمثلة عهدا هو توقيع الأرجنتين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ على الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها، ومشاركة الأرجنتين المتزايدة في الخطة التنظيمية الدولية للتعويض عن الأضرار الناجمة عن الحوادث البحرية المشتملة على انسكابات نفطية.

وفيما يتعلق بالتعاون في مجال مكافحة الإرهاب الدولي وفقا لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) والقرارات الأخرى المتعلقة بالموضوع، تلاحظ الأرجنتين بارتياح العدد المتزايد لتصديقات دول المنطقة على اتفاقيات الأمم المتحدة وبروتوكولاتها المتعلقة بالإرهاب، وتحث الدول الأعضاء بالمنطقة التي لم تقم بعد بذلك على التعجيل بالانضمام إليها بأسرع ما يمكن. وعلى نفس المنوال، تحض الأرجنتين الدول الأعضاء على اعتماد التدابير اللازمة من أجل تطبيق تلك الاتفاقيات والبروتوكولات تطبيقا فعليا، بما في ذلك تكييف تشريعاتها الداخلية مع الالتزامات الواردة في تلك الصكوك، مع مراعاة الاحترام الكامل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وحقوق اللاجئين.

وتشجع الأرجنتين الدول الأعضاء بالمنطقة على تبادل المعلومات بشأن التدابير المتخذة فيما يتعلق بمراقبة المخدرات، مع تفصيل البيانات في مجالات منها:

(أ) الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية؛

(ب) برامج الوقاية والمساعدة؛

(ج) ضوابط تحويل السلائف الكيميائية.

وينبغي أن تجري تلك المبادلات وفقا لأحكام الفقرة ٧ من خطة عمل بوينس آيرس.

وبإمكان الدول الأعضاء مثلا أن تحدد احتياجات بعينها وأن تقدم اقتراحات ملموسة لمساعدة برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وتحقيقا لذلك الغرض، يمكن للدول الأعضاء تقديم طلب مشترك للتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وفقا لأحكام المادة ٤ من خطة عمل بوينس آيرس.

وإضافة إلى هذا، يمكن لدول المنطقة النهوض بتنظيم مؤتمر إقليمي بشأن منع إساءة استعمال المخدرات ومراقبة تجارة المخدرات، وذلك بهدف تحديد احتياجات التعاون وفرصه المتاحة في مجال المخدرات.

وفضلا عن هذا، ترى الأرجنتين أن من المناسب التأكيد على الأحكام الواردة في الفقرتين ٧ و ٨ من خطة عمل بوينس آيرس، المتعلقة بتنمية التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف في الوقاية من تعاطي المخدرات ومراقبة الاتجار بالمخدرات والجرائم المتصلة بذلك.

ونفذت لجنة الخوذ البيض لجمهورية الأرجنتين عددا من الأنشطة ذات الأهمية بالنسبة للبلدان التي تتألف منها منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي، منها ما يلي:

(أ) نظمت لجنة الخوذ البيض في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، في مونتفيديو، حلقة دراسية إقليمية مشتركة بين منظمة الدول الأمريكية ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية ولجنة الخوذ البيض بشأن تعزيز المساعدة الإنسانية الطوعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (مبادرة الخوذ البيض) حيث شارك ممثلان من كل بلد من بلدان منطقة أمريكا الجنوبية، جنبا إلى جنب مع اختصاصيين في حملة مكافحة الجوع وفي مجال الفقر وفي إدارة المخاطر، بهدف إنشاء مبادرة إقليمية للخوذ البيض في المستقبل؛

(ب) ولجنة الخوذ البيض الأرجنتينية جاهزة لتقديم مواردها المالية وقدراتها الراسخة مساهمة منها في زيادة التأهب لدى السكان وتقييم مخاطر الكوارث في البلدان

الأفريقية المنتمية لمنطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي، في إطار البرامج والمشاريع التي هي حاليا في طور الموافقة عليها، أو التي تم تنفيذها بالفعل في تلك البلدان، والتي لديها الموارد المالية اللازمة للأنشطة المطلوبة.

ومن المهم الإشارة إلى الواقع الاستعماري في جزر فوكلاند (مالفيناس) وجورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمنطقة البحرية المحيطة بها، الذي يمس السلامة الإقليمية لجمهورية الأرجنتين. ورغم الجهود التي تبذلها الأرجنتين في سبيل الحوار والتسوية السلمية والنهائية لمسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)، والتزامها باحترام نمط عيش سكان الجزر ودعوات المجتمع الدولي المتكررة من أجل التوصل إلى تسوية عن طريق التفاوض، لم يتسن استئناف المفاوضات بين حكومة جمهورية الأرجنتين وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية الرامية لإنهاء النزاع حول السيادة. وترى الأرجنتين أن إيجاد حل لهذه المسألة الهامة سيساعد على توطيد الاستقرار والتعاون على نحو دائم في جنوب المحيط الأطلسي.

## بوليفيا

[الأصل: بالإسبانية]
[٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥]

ما من شك في أن إنشاء منطقة للسلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي في المنطقة الواقعة بين أفريقيا وأمريكا الجنوبية بموجب قرار الجمعية العامة ١١/٤١، كان وثيقة ذات أهمية قصوى بالنسبة لجميع بلدان المنطقة. وقد دعا القرار جميع الدول الأعضاء بالمنطقة إلى تنفيذ سياسات يكون الغرض منها تعزيز تعاونها وتسريع خطاه في المجالات السياسية والاقتصادية والعلمية والثقافية وغير ذلك من المجالات.

ودعا القرار أيضا الدول الأعضاء إلى المحافظة على المنطقة من التسلح وسباق التسلح، ومن وجود القواعد العسكرية الأجنبية، وفضلا عن هذا كله من الأسلحة النووية أو أسلحة الدمار الشامل، وجدد التأكيد على أن السيطرة على الأقاليم بالقوة أمر غير مقبول بموجب أحكام ميثاق الأمم المتحدة.

وأهاب قرار الجمعية العامة ١٠/٥٨ والمستند إلى قرار الجمعية العامة ١١/٤١ بجميع الدول أن تتعاون في تعزيز الأهداف المحددة في إعلان منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي وأن تمتنع عن اتخاذ أي إجراء لا يتفق مع تلك الأهداف ومع ميثاق الأمم

المتحدة والقرارات ذات الصلة للأمم المتحدة، ولا سيما أي إجراءات قد تؤدي إلى نشوء أو تفاقم حالات توتر وإمكانية نشوب صراع في المنطقة.

ولاحظ القرار ١٠/٥٨ أيضا، مع الارتياح، الاتفاقات التي أبرمت في إطار معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو) والتقدم المحرز في نفس المجال، في أفريقيا، في إطار معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا)، وتعزيز المبادرات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية الوطنية الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه. ونظر القرار أيضا بعين القلق إلى الزيادة في الاتجار بالمخدرات والجرائم ذات الصلة.

## العراق

[الأصل: بالعربية]
[٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥]

تؤيد حكومة العراق إنشاء منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي لكون المشروع يؤكد أهمية ربط مسائل السلام والأمن والتنمية بعضها ببعض. ومن شأن التعاون في هذه المنطقة من أجل تحقيق السلام والتنمية أن يسهم في استتباب الأمن والاستقرار العالميين. ويؤكد العراق بموقفه الإيجابي إزاء هذه المسألة حرصه على أن يظهر أمام المجتمع الدولي بالصورة الجديدة والمسهمة إيجابيا في تحقيق الأمن والاستقرار العالميين.

## كينيا

[الأصل: بالانكليزية]
[٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥]

إن كينيا بصفتها دولة موقعة على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا) أيدت إنشاء منطقة للسلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي.

وبصفة كينيا عضوا في المنطقة، فقد استمرت في تعزيز المبادرات الإقليمية والوطنية في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. واستضافت كينيا اجتماع الخبراء الحكوميين المعني بإعلان نيروبي بشأن الأسلحة الصغيرة، المعقودة في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥. وقد وقع وزراء الخارجية أثناء المؤتمر الوزاري الثالث اتفاقا بشأن إنشاء مركز إقليمي معني بالأسلحة الصغيرة، سيكون مقره نيروبي.

وأسفرت الوساطة الكينية الناجحة في محادثات السلام الصومالية السودانية عن استتباب السلام والأمن من جديد في المنطقة، وهو ما مكن المنطقة من المساهمة في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٠/٥٨. وتجلى هذا أيضا في ما قامت به كينيا من أعمال في أمانة نيروبي. وتتطلع كينيا إلى الاجتماع السادس للدول الأعضاء في المنطقة الذي ستستضيفه بنن.

وتؤيد كينيا الطلب الموجه إلى الأمين العام بإبقاء تنفيذ القرار ١٠/٥٨ قيد الاستعراض، وبتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الستين.

**بنما**

[الأصل: الإسبانية]
[٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥]

تؤيد حكومة بنما، عن طريق مختلف القرارات التي اتخذتها كل من الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، الإعلانات التي أصدرتها مؤخرا مجموعة ريو، التطلعات المشروعة المعبر عنها بالمطالبات الإقليمية القائمة على مبدأ السلامة الإقليمية الذي أكدته الجمعية العامة في قرارها ١١/٤١.

## ثالثا – الردود الواردة من المؤسسات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة

### مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٤ – ساعد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الجهود الوطنية والإقليمية المبذولة من أجل مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وأيدها، وذلك عن طريق توفير المساعدة في مرحلة ما قبل التصديق وفي تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة، وبروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وقدم المكتب أيضا المساعدة التقنية للدول الأعضاء في المنطقة من أجل مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والاتجار بالبشر والفساد، فضلا عن مجال منع الجريمة والقضاء الجنائي.

٥ – ونظم المكتب أو ساعد على تنظيم الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية التالية التي شاركت فيها الدول الأعضاء في المنطقة لمناقشة المسائل المتعلقة بالتصديق على اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وبروتوكولاتها واتفاقية مكافحة الفساد وتنفيذها: مؤتمر وزاري إقليمي للدول الأفريقية الناطقة بالفرنسية (القاهرة، ٢-٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣)؛ حلقة دراسية إقليمية لبلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (بورت لويس، ٢٣-٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣)؛ حلقة دراسية إقليمية فرعية، منظمة

بالاشتراك مع حكومة مالي (باماكو، ٢٥-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣)؛ مؤتمر وزاري إقليمي للدول الأفريقية الناطقة بالفرنسية (بورت لويس، ٢٥-٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤) وحلقة عمل إقليمية للخبراء منظمة بالاشتراك مع حكومة الرأس الأخضر (برايا ٨-١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤). وقد شجعت الإعلانات والتوصيات التي اعتمدتها هذه الاجتماعات البلدان المشاركة التي لم توقع على الصكوك على القيام بذلك والتصديق عليها إن كانت قد وقعت عليها بالفعل.

٦ - وقدمت المساعدة أيضا لمرحلة ما قبل التصديق من أجل مساعدة فرادى البلدان ومنها أنغولا والبرازيل وبنن وجمهورية الكونغو الديمقراطية وسان تومي وبرينسيبي وسيراليون وغامبيا وغينيا. وشارك أيضا بعض الدول الأعضاء في المنطقة في رحلتين دراستين نظمهما المكتب بالاشتراك مع حكومة البرتغال لفائدة البلدان الناطقة بالبرتغالية بشأن التصديق على الاتفاقية وبروتوكولاتها وتنفيذها (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤). وتلقى المكتب طلبات مساعدة من العديد من بلدن المنطقة وكان يعمل في مراحل متفاوتة في مجال الاستجابة لتلك الطلبات.

٧ - وفي وقت كتابة هذا التقرير، وقعت ست دول أعضاء وصدقت ١٥ دولة عضوا على اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية؛ ووقع خمسة أعضاء على بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص وقمعه والمعاقبة عليه وصدق ١٣ عضوا عليه؛ ووقع ستة أعضاء على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو وصدق ١٢ عضوا عليه؛ ووقع خمسة أعضاء وصدق أربعة على بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية والاتجار بها بصورة غير مشروعة؛ ووقع ١١ عضوا على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وصدق خمسة أعضاء عليها.

## برنامج مراقبة الحاويات

٨ - تعد حاويات الشحن البحري جزءا لا يتجزأ من سلسلة عرض التجارة الدولية، وتزداد كميات حاويات الشحن المستخدمة في التجارة العالمية زيادة مطردة سنة بعد سنة. وثمة ظاهرة إجرامية سريعة النمو تتمثل في سوء استعمال مجموعات الجريمة المنظمة الدولية للحاويات التجارية البحرية في أغراض الاتجار غير المشروع بالمخدرات والسلائف غير المشروعة، ولأغراض ربحية إجرامية أخرى (تهريب المتفجرات والأسلحة والذخائر والمواد النووية، والإنتاج المزور للسلع المحمية بمعاهدات حقوق الملكية الفكرية، وما إلى ذلك).

٩ - وقد عكف المكتب في سنة ٢٠٠٤ على وضع برنامج تجريبي لمراقبة الحاويات، لمساعدة الحكومات في بعض بلدان مختارة على إنشاء وحدات فعالة لمراقبة الحاويات في

الموانئ ذات الأولوية. وفي منطقة جنوب المحيط الأطلسي، تشارك دولتان أفريقيتان في المراحل التجريبية هما السنغال وغانا، بينما دخلت البرازيل في مفاوضات تمهيدية لضمها إلى البرنامج. وستعمل وحدات الإنفاذ التي يُعتزم استحداثها على تعزيز الضوابط ومنع الاتجار بالسلع غير المشروعة والجرائم المنظمة الأخرى، فيما تسهل في الوقت ذاته التجارة المشروعة. وسيقوم البرنامج في الموانئ التجريبية بوضع ما يناسب من النظم والقدرات في مجال التحليل وتحديد الأوصاف بغية التعرف على الحاويات التي تشكل خطرا شديدا وحظرها وتسهيل حركة الشحن المشروع. وقد وفر هذا البرنامج جميع ما يلزم من مساعدة تقنية للمواقع التجريبية من أجل إجراء التحليل وتحديد الأوصاف على نحو فعال، ومن ثم مراقبة الحاويات العالية الخطورة ومتابعة التحقيقات حسب الاقتضاء، عن طريق مجموعة جامعة تشمل معدات التدريب والاستشارة والخبرة وخدمات أخرى. وستُوفّر أيضا لوحدات رقابة الموانئ هاته المشتركة بين الوكالات والمحددة الغرض المؤلفة من الجمارك وضباط الإنفاذ ما يلزم من معدات البحث والفرز والتجهيزات الحاسوبية الضرورية للقيام بأعمال التحليل. والعمل جار أيضا من أجل بناء شراكات جديدة بين دوائر الإنفاذ والأوساط التجارية في الموانئ وعلى الصعيد العالمي.